[497] ذكرها في كتابه، والشيخ في التهذيب (1). وقال المولى محمد تقي المجلسي في الفائدة الحادية عشر من فوائد مقدمات شرحه على الفقيه بالفارسية ما لفظه: وهم جنين أحاديث مرسلهء محمد بن يعقوب كلينى، ومحمد بن بابويه قمى، بلكه جميع أحاديث إيشان كه در كافى ومن لا يحضر است همه را صحيح ميتوان كفت، چون شهادت اين دو شيخ بزركوار كمتر از شهادت أصحاب رجال نيست، يقينا، بلكه بهتر است.. إلى آخره. وقال الشيخ الاعظم الانصاري (طاب ثراه) في رسالة التعادل: فالذي يقتضيه النظر - على تقدير القطع بصدور جميع الاخبار التي بايدينا، على ما توهمه بعض الاخبارين، أو الظن بصدور جميعها إلا قليلا في غاية القلة، كما يقتضيه الانصاف ممن اطلع على كيفية تنقيح الاخبار وضبطها في الكتب - هوأن يقال (3).. إلى آخره. وأما طعن الصدوق، أو المفيد في بعض أخبار الكافي، فإنما هو في مقام وجود معارض أقوى - له - حقيقة أو في نظره، ولا يوجب ذلك الوهن في أخباره، لوجود بعض ما هو اصح مما واقوى مما فيه، لم ان كان هو أيضا صحيحا، فإن من جملة الموارد ما ذكره الصدوق في باب الرجلين يوصي إليهما، فينفرد كل واحد منهما

_____ (1) الذكرى: 252، وانظر: الكافي 3: 473 / 8، والتهذيب 3: 182 / 413. (2) شرح من لا يحضره الفقيه - فارسي - وترجمته ما يلي: (وكذلك الاحاديث المرسلة لمحمد بن يعتوب الكليني، ومحمد بن بابويه القمي، بل يمكن القول: أن جميع احاديث الكافي، ومن لا يحضره النقيه صحيحة، لان شهالة هذين الشيخين الكبيرين يقينا لا تقل عن شهادة اصحاب الرجال ان لم تكن افضل... إلى آخره). (3) فرائد الاصول: 810. (*)
